

بسم الله الرحمن الرحيم

UNITED ARAB EMIRATES
RULER'S COURT
AJMAN



للممارات العربية المتحدة
ديوان حاكم عجمان

المرسوم الأميري رقم (7) لسنة 2018م
بتعديل المرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2018 م

بشأن إعادة تنظيم مؤسسة عجمان للمواصلات العامة

نحن، حميد بن راشد النعيمي، عضو المجلس الأعلى للاتحاد، حاكم إمارة عجمان.
بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2018 بشأن إعادة تنظيم مؤسسة عجمان للمواصلات العامة،
وعلى المرسوم الأميري رقم (2) لسنة 2018م بشأن لجنة التشريعات في إمارة عجمان،
وعلى القرار الأميري رقم (8) لسنة 2018م بشأن نظام عمل لجنة التشريعات في إمارة عجمان.
وبناء على التوصية المرفوعة إلينا من ولي عهد الإمارة، رئيس المجلس التنفيذي،

ولما ارتأينا فيه تحقيق المصلحة العامة،
قررنا إصدار المرسوم الأميري الآتي نصه:

المادة (1)

أولاً: يستبدل بنص المادة (7) من المرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2018 بشأن إعادة تنظيم مؤسسة عجمان
للمواصلات العامة، النص التالي:-

المادة (7)

تشكيل مجلس إدارة المؤسسة

(1) يصدر ولي العهد قراراً بتعيين مجلس إدارة المؤسسة على أن يتكون المجلس من رئيس، ونائب للرئيس،
وثلاثة أعضاء على الأقل من ذوي الكفاءة والخبرة والاختصاص.

(2) تكون مدة عضوية مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدد مماثلة، ويجوز لولي العهد إعادة
تشكيل مجلس الإدارة في أي وقت يراه مناسباً لاعتبارات المصلحة العامة.

(3) يحدد ولي العهد، في كل سنة مالية، مقدار مكافآت رئيس ونائب رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.



بسم الله الرحمن الرحيم

UNITED ARAB EMIRATES

RULER'S COURT

AJMAN



للممارات العربية المتحدة

ديوان حاكم عجمان

ثانيا: تضاف كلمة (اختصاصات) إلى عبارة (مجلس الإدارة) الواردة في عنوان المادة (8) ليصبح عنوان المادة (اختصاصات مجلس الإدارة)".

المادة (2)

يلغى أي نص، أو قرار يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

المادة (3)

يُنشر هذا المرسوم الأميري في الجريدة الرسمية للإمارة، ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه، ويعمم على كافة الجهات المعنية بتنفيذه، للعمل بمقتضاه، كل فيما يخصها.

صدر عنا وبتوقيعنا ووضع خاتمتنا الرسمي عليه، في ديواننا الأميري بعجمان، في هذا اليوم الثلاثاء الموافق السابع والعشرون من شهر رمضان سنة 1439 هجرية الموافق اليوم الثاني عشر من شهر يونيو سنة 2018 ميلادية.

حميد بن راشد النعيمي

حاكم إمارة عجمان

